



15 يناير 2016

قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم 5/2016 بتاريخ

بفتح باب الترشيح لشغل منصب

رئيس قسم البرامج الاجتماعية بمديرية التخطيط.

إن المندوب السامي للتخطيط،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تميمه،
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط كما تم تعديله بالمرسوم رقم 2.12.152 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1433 (5 أبريل 2012) المتعلق بالمنذوبية السامية للتخطيط؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.74 الصادر في 2 ربيع الأول 1433 (26 يناير 2012) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

قرر مايلي

المادة الأولى: تعلن المنذوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم البرامج الاجتماعية بمديرية التخطيط.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس قسم البرامج الاجتماعية بمديرية التخطيط في وجه :

- 1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بالمنذوبية السامية للتخطيط الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- 2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بالمنذوبية السامية للتخطيط المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة: يتولى رئيس قسم البرامج الاجتماعية المهام المسندة إليه في إطار اختصاصات مديرية التخطيط كما حددها المرسوم رقم 2.02.397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002).

المادة الرابعة: يجب أن تتوفر في المترشح المؤهلات والكفاءات التي تمكنه من الإضطلاع بالمهام المرتبطة بالمنصب، وأن تكون له دراية جيدة بأشغال المندوبية السامية للتخطيط حول أهداف الألفية من أجل التنمية وأهداف التنمية المستدامة، إما لمشاركته في إنجازها أو لتتبعه لمراحل تهيئتها.

المادة الخامسة: تتكون الوثائق المطلوبة للترشيح من:

- ✓ طلب الترشيح
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- ✓ موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح مع ضرورة إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة السادسة: ترسل ملفات الترشيح تحت إشراف التسلسل الإداري إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة، في ستة (6) نظائر، إلى غاية الرابعة والنصف من يوم **22 يوليوز 2016** وهو آخر أجل.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار للمندوب السامي للتخطيط عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية للمندوبية السامية للتخطيط و يلصق بمقرات المندوبية السامية للتخطيط.

وحرر بالرباط في 1.5 يوليوز 2016

المندوب السامي للتخطيط
أحمد الحليسي علمي